

تاج العروس من جواهر القاموس

ومما يستدرك عليه : الوَاثِرُ : الذي يَأْثُرُ أَسْفَلَ خُفِّ البعير . قال ابن سيده : وأُثِرَ الواو فيه بدلاً من الهمزة في الأثر . واستَوْثَرَ الفَرَّاشَ : استَوْطَأَهُ ويقال : إذا تَزَوَّجَتْ امْرَأَةٌ فاستَوْثِرَهَا . وهو مَجَاز . والوَاثِرُ : الثَّابِتُ على الشيء . نقله الصَّاغَانِي . والوَاثِرُ : الذَّزَوُ نقله الصَّاغَانِي أيضاً .

وجر .

الوَجُور بالفتح : الدَّواءُ يُوجَرُ في وَسَطِ الفمِ قاله الجَوْهَرِيُّ . وقال غيره : ماءٌ أو دواءٌ في وَسَطِ حَلَقِ صَدْيٍ . وقال ابن سيده : الوجُورُ من الدَّواءِ في أَيِّ الفمِ كان . وقال ابن السِّكِّيت : الوجُورُ في أَيِّ الفمِ كان واللَّادُودُ في أَحَدِ شِقِّ يَدَيْهِ وَيُضَمُّ . وَجَرَهُ وَجَرَاءً وَأَوْجَرَهُ وَأَوْجَرَهُ إِيسَاهُ : جعله في فيه . وَأَوْجَرَهُ الرَّمُوحَ لا غير : طعنه به فيه وهو مَجَاز وأصله من ذلك . وقال الليث : أَوْجَرْتُهُ فلاناً بالرُّمُوحِ إذا طعنته في صدره وأنشد :

أَوْجَرْتُهُ الرَّمُوحَ شَزْرَاءَ ثُمَّ قُلْتُ لَهُ ... هَذِي الْمُرُوءَةُ لَا لِعَيْبُ
الزَّحَالِيقِ وقال أبو عُبَيْدة : أَوْجَرْتُهُ الْمَاءَ وَالرُّمُوحَ وَالْغَيْطَ أَفْعَلْتُ
في هذا كَلَامَهُ . وتَوَجَّرَ الدَّوَاءُ : بلعه شيئاً بعد شيءٍ تَوَجَّرَ الْمَاءُ : شربه
كَارِهَاً عن أَبِي خَيْزُرَةَ . وَالْمِجْرَةَ وَالْمِجْرَةَ كَالْمُسْعُطِ يُوجَرُ بِهِ الدَّوَاءُ .
واسم ذلك الدَّوَاءِ الْوَجُورُ . وَوَجَرَ مِنْهُ وَجَرَاءً كَوَجَلَ وَجَلَاءً : أَشْفَقَ وَخَافَ
نقله ابن القطَّاع فهو وَجَرٌ وَأَوْجَرُ ويقال : إنَّي مِنْهُ لَأَوْجَرٌ مِثْلُ لَأَوْجَلُ وهي
وَجْرَةٌ كَفَرَجَةٍ وَوَجْرَاءُ أَيَّ خَائِفَةٍ نقله الصَّاغَانِي والزَّخْرِي هكذا وَوَهْمَ
الجوهري فقال : لا يُقَالُ وَجْرَاءُ أَيَّ فِي الْمُؤَنَّثِ . لا يَخْفَى أَنَّ الْجَوْهَرِيَّ
ثَرَقَ فِي نَقْلِهِ فَإِذَا نَقَلَ شَيْئاً عَنْ أَثِمَّةَ اللِّسَانِ أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا وَجْرَاءَ فَأَيَّ
مُوجِبٍ لِتَوَهِّيمِهِ وَقَدْ صَرَّحَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأُئِمَّةِ أَنَّ دَعْوَى الذِّفِّ غَيْرُ مَسْمُوعَةٍ إِذَا
ثَبَتَ غَيْرُهَا وَأَمَّا مُقَابَلَةُ نَفْيٍ بِنَفْيٍ بغير حُجَّةٍ فهو غَيْرُ مَسْمُوعٍ . فتَأَمَّلْ .
والوَجَرُ : كَالْكَهْفِ يكون في الجبل قال تَابَّطُ شَرَّاءُ :

إِذَا وَجَرُ عَظِيمٌ فِيهِ شَيْخٌ ... مِنَ السُّودَانِ يُدْعَى الشَّرَّاءُ تَيِّنَ وَالْوَجَارُ
بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحُ : جُحْرُ الصَّبَّاعِ وَغَيْرُهَا كَالْأَسَدِ وَالذَّبِّ وَالثَّعْلِبِ وَنَحْوِ ذَلِكَ كَذَا فِي
الْمُحْكَمِ جَ أَوْجَرَةَ وَوَجَرُ بضمَّتين واستعاره بعضهم لموضع الكلب قال :
كِلَابُ وَجَارٍ يَعْتَلِجْنَ بَغَائِطٍ ... دُمُوسَ اللَّيَالِي لَا رُوءَاءُ وَلَا لُبُّ قَالَ ابْنُ

سَيِّدَهُ : وَلَا أُبْعِدُ أَنْ تَكُونَ الرَّوَايَةُ ضَبَاعُ وَجَارٍ عَلَى أَرْزِهِ قَدْ يَجُوزُ أَنْ تُسَمِّيَ
الضَّبَاعُ كِلَابًا مِنْ حَيْثُ سَمَّوْا أَوْلَادَهَا جِرَاءً . وَفِي التَّهْذِيبِ : الْوَجَارُ : سَرَبُ
الضَّبْعِ وَنَحْوَهُ إِذَا حَفَرَ فَأَمْعَنَ . وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ لَوْ كُنْتُ فِي وَجَارِ الضَّبْعِ
ذَكَرَهُ لِلْمُبَالِغَةِ لِأَرْزِهِ إِذَا حَفَرَ أَمْعَنَ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ وَأَنْزَجَحَرَ أَنْزَجَحَرَ
الضَّبْعَةَ فِي جُحْرِهَا وَالضَّبْعُ فِي وَجَارِهَا هُوَ جُحْرُهَا الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ . الْوَجَارُ :
الْجُرْفُ الَّذِي حَفَرَهُ السَّيْلُ مِنَ الْوَادِي وَهُمَا الْوَجَارَانِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ . وَوَجْرَةٌ
بِالْفَتْحِ : عَيْنُ مَكَّةَ وَالْبَصْرَةَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ . هِيَ أَرْبَعُونَ مِيلًا مَا فِيهَا مَنْزِلٌ فَهِيَ
مَرْبُوءٌ لِلْوَحْشِ وَقَالَ السَّكُّكِيُّ : وَجْرَةٌ دُونَ مَكَّةَ بِثَلَاثِ لَيَالٍ . وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ
مُوسَى : وَجْرَةٌ عَلَى جَادَةِ الْبَصْرَةِ إِلَى مَكَّةَ بِإِزَاءِ الْغَمْرِ الَّذِي عَلَى جَادَةِ الْكُوفَةِ
مِنْهَا يُحْرَمُ أَكْثَرُ الْحُجَّاجِ وَهِيَ سُرَّةُ نَجْدٍ سِتُّونَ مِيلًا لَا تَخْلُو مِنْ شَجَرٍ وَمَرْعَى
وَمِيَاهٍ وَالْوَحْشُ فِيهَا كَثِيرٌ . وَقَالَ السَّكُّونِيُّ : وَجْرَةٌ : مَنْزِلٌ لِأَهْلِ الْبَصْرَةِ
إِلَى مَكَّةَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَكَّةَ مَرَحَلَتَانِ وَمِنْهُ إِلَى بَسْتَانَ بْنِ عَامِرٍ ثُمَّ إِلَى مَكَّةَ وَهُوَ مِنْ
تِهَامَةَ وَقَدْ أَكْثَرَتِ الشُّعْرَاءُ ذِكْرَهَا قَالَ الشَّاعِرُ :
تَمُدُّ وَتُبْدِي عَنْ أَسِيلٍ وَتَتَّقِي ... بِنَاطِرَةٍ مِنْ وَحْشٍ وَجْرَةَ مُطْفَلٍ